

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٤ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب  
مركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين  
المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض  
الاختصاصات ؛

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب  
مركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف .

( المادة الثانية )

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع والبالغ مساحتها  
٢٢ قيراطا و ٨ أسهم والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بكشف أسماء الملاك  
الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى للمشروع والمذكرة المرفقة .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ١٨ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٤ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب  
مركز بني سويف بمحافظة بني سويف من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ بني سويف أنه فى إطار الخطة العامة للدولة التى تستهدف توفير  
مياه الشرب النقية للحفاظ على الصحة العامة للمواطنين ، ونظرا للحاجة الملحة لاستكمال  
المنطقة الصناعية وتخطيطها بناحية بياض العرب وكذا حاجة القرى المجاورة لها من مياه  
الشرب فقد وقع الاختيار على مساحة ٢٢ قيراطا و ٨ أسهم تقع بحوض بلبل نمرة (٤)  
جزاير قسم أول زمام بياض العرب - مركز بني سويف لإقامة محطة مياه الشرب بالناحية  
المذكورة وهى مملوكة للسيد / عبد اللطيف إبراهيم على ، والسيد / صالح محمد سالم  
والمبينة أسماؤهم بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود التالية :

الحد البحرى : باقى القطعة ٢٢ ، ١٤ بحوض بلبل رقم (٤) قسم أول .

الحد القبلى : باقى القطعة ٢٢ ، ١٧ بحوض بلبل رقم (٤) قسم أول .

الحد الشرقى : القطعة (٢٢) بحوض بلبل رقم (٤) قسم أول .

الحد الغربى : عملياء المياه القديمة .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٢

كما وافق السيد الدكتور نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى على

إقامة المشروع بموجب كتاب سيادته رقم ٤٢٥٧ بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٥

وقد تم إيداع مبلغ ٤٩٠٨٣,٣٣ جنيه مصرى ( تسعة وأربعون ألفاً وثلاثة وثمانون  
جنيهاً وثلاثة وثلاثون قرشاً ) بالشيك رقم ١٨٣٢٥٨ بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٢ لدى مديرية  
المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير  
التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع  
ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب - مركز بنى سويف  
بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب تقرير صفة النفع العام له  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون  
رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع  
ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩  
بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

مصطفى عبد القادر

كشف بأسماء ومسطحات الملاك الظاهرين

للموقع الذي تم اختياره لإقامة محطة مياه لخدمة المنطقة الصناعية بياض العرب

المركز	الناحية	الرمز	المسطح			اسم الحوض ورقمه	أسماء الملاك الظاهرين
			س	ط	ف		
بنى سويف	بياض العرب	أض ١٧	١٧	١٥	-	حوض بلبل ثمة ٤ جزاير	عبد اللطيف إبراهيم على
		بض ٢٢	١٥	٠٦	-	قسم أول	صالح محمد سالم
		جض ١٤	٠٤	٠٢	-	حوض المزرعة القبيلية ثمة ٣ جزاير قسم أول	أملاك أميرية

وتعادل ٤٢٩٠ م ٢ تقريباً .

المساحة المطلوب نزع ملكيتها ٢٢ قيراطاً و ٨ أسهم .

مدير مديرية المساحة ببنى سويف

(إمضاء)